

أعوان تأطير وتسيير بالمؤسسات الخاضعة لأحكام القانون عدد 71 لسنة
2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016 والمتعلق بقانون الإستثمار،
(بالنسبة لحالات تجاوز الحصة)

👉 **بالنسبة للإيداع لأول مرة:**

- 1- عقد شغل لعامل أجنبي،
- 2- نسخة من آخر تصريح بالأجور لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي،
- 3- نسخة من الشهادة(ات) العلمية أو شهادة(ات) الخبرة،
- 4- نسخة من جواز السفر نافذ المفعول،
- 5- 02 طوابع جبائية بقيمة 05 دينارات لكل طابع.